

الدرس (73) صحيح البخاري - كتاب الحج - باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره

خالد المصلح

كنا فيما قرأنا في صحيح البخاري قد تحدثنا عن جملة من احكام الرغي ونواصل ذلك بقراءة جملة من الاحاديث ثم نستمع الى اسئلتكم ان شاء الله تعالى. فمن عنده سؤال يكتب ليقرأه الاخ بعد قراءة الاحاديث - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا واجعله مباركا ايام ما كان. واجعل مجلسنا هذا مباركا يا - [00:00:19](#)

يا رب العالمين. قال الامام البخاري رحمه الله باب من رمى جمرة العقبة فجعل عن يساره وساق باسناده عن عبدالرحمن بن يزيد قال انه حج مع ابن مسعود رضي الله عنه ورآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات. وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه - [00:00:49](#)

ثم قال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم على رسول الله. هذا الباب ذكر فيه المصنف رحمه الله من اين يرمي جمرة العقبة - [00:01:19](#)

وجمرة العقبة هي الجمرة التي ترمى يوم النحر وبها وبرميها يحصل التحلل الاول الذي يتحلل به الحاج من حجة كما قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا رميتم جمرة العقبة فقد حل لكم كل شئ الا النساء - [00:01:39](#)

قال رحمه الله باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره المراد به الكعبة البيت اذا اطلق جعل الله الكعبة البيت الحرام اذا اطلق البيت فالمراد به الكعبة مباشرة لا ينصرف - [00:02:04](#)

الذهن اذا اطلق البيت الا على البيت المحرم. الكعبة التي شرفها الله تعالى. يقول باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره يعني ومنى عن يمينه وما جاء في ذلك فذكر ما نقله ما رواه باسناده عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود - [00:02:26](#)

رضي الله تعالى عنه قال انه حج مع عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه فجاء فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره ومن عن يمينه قوله فرمى فرآه يرمي الجمرة الكبرى الجمرة الكبرى هي جمرة العقبة وانما سميت جمرة العقبة - [00:02:54](#)

الجمرة الكبرى لانها اكبر الجمار من حيث انها في سفح جبل وهي ايضا مخصوصة بجملة من الخصائص تختلف عن سائر الجمار. الخاصة الاولى لجمرة العقبة انها هي التي ترمى يوم النحر - [00:03:21](#)

ولا يرمى غيرها الخاصة الثانية لرمي جمرة العقبة ان رميها يحصل به التحلل دون سائر الجمار الخاصة الثالثة التي تتميز بها جمرة العقبة انه لا يقف للدعاء بعدها بخلاف رمي الجمرة الوسطى والجمرة الكبرى والجمرة الصغرى والجمرة الوسطى - [00:03:48](#)

الميزة الثاء الرابعة ان جمرة العقبة كانت ترمى من جهة واحدة. زمن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف بقية الجمار فانهم كن يرمين فان فانهم كن يرمين من كل الجهات - [00:04:16](#)

فهذه اربع خصائص لجمرة العقبة الجمرة التي ترمى يوم النحر يقول رحمه الله فرآه يرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات سبع هذا من حيث العدد فلا بد من استيفاء هذا العدد في قول جماهير العلماء - [00:04:39](#)

فمن رمى بما دون ذلك فانه خالف السنة بالاتفاق لان النبي صلى الله عليه وسلم رمى بسبع حصيات. واختلفوا في اجزاء الرمي فيما دون ذلك. فجمهور العلماء على انه لا يجزئ الرمي بست او بخمس بل لا بد من استيفاء السبع - [00:05:03](#)

وهذا في الاختيار لا اشكال فيه. في الاختيار لا اشكال في انه لابد ان يستوفي السبع لكن ان كان ذلك بعد الرمي عن خطأ وشك فانه لا يظهره. فقد جاء عن سعد ابن عبادة سعد ابن سعد ابن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه. انه قال - [00:05:25](#)
اذا رجعنا تمنى من يقول رميت بسابع ومنا من يقول رميت بست لا يمكن هذا على هذا اي لا ينكر بعضهم على بعض في القصور عن
ست لكن هذا فيما يظهر في من حصل منه - [00:05:52](#)

على غير وجه التعمد والقصد فالسنة الرمي بسبع حصيات وقول حصيات جمع حصة والحصاد هي صغار الحجارة والحصى الذي
رمى به صلى الله عليه وسلم جاء ببيان صفته. فيما رواه الامام مسلم من حديث جابر بن عبدالله انه قال - [00:06:10](#)
النبى صلى الله عليه وسلم الجمار بمثل حصى الخذف بمثل حصى الخذف وهو الحصى الذي يجعل بين الابهام والسبابة
ويرمى به وهذا طبعاً لا يأخذ حصى كبيراً انما يأخذ حصى صغيراً فعرف حصى الخذف بانه حصى صغير يرمى به قدر ذلك -
[00:06:41](#)

اكبر من الحمصة ودون البندق. هكذا قال جماعة من الشراح وقال اخرون الحصى الذي يرمى به قدر الفول. الباقي لا وقال اخرون
قدر نواة التمر. وقال اخرون قدر الانملة وكل هذه - [00:07:09](#)
آ الصفات متقاربة في بيان حجم الحصى الذي يرمى به. وانما اعتنى العلماء في بيان حجم الحصى الذي رمی به صلى الله عليه
وعلى اله وسلم ليتوقوا بذلك ما نهى عنه - [00:07:34](#)

حيث قال كما في الصحيح من حديث كما في الحديث الصحيح عند احمد وغيره من حديث عبد الله ابن عباس انه لما انه امر بان
يلتقط له حصى صلى الله عليه وسلم فلما جمع له حصى رفعه فقال بمثل هذه فارموا - [00:07:55](#)
واياكم والغلو فانما اهلك من كان قبلكم الغلو. فهذا تبين لحجم الحصى الذي رمی به النبي صلى الله عليه وسلم غرضه وقصده توقي
ما حذر منه من الغلو في قوله اياكم والغلو فانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين - [00:08:17](#)

هذا بيان حصل الذي رمی به النبي صلى الله عليه وسلم في رميه بجمرة العقبة وسائر الجمار في ايام التشريق. قال فجعل البيت ابن
مسعود عبدالرحمن بن يزيد يصف ما فعل - [00:08:39](#)
عبد الله ابن مسعود عبد الرحمن بن يزيد يصف ما فعل عبد الله بن مسعود فيقول فجعل البيت عن يساره مكة عن يساره ومنى عن
يمينه ثم قال من القائل؟ عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه هذا مقام - [00:09:03](#)

هذا مقام اي مكان قيام ما دام قاموا الذي انزلت عليه سورة البقرة يعني حين رمى الجمرة هذا مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين رما جمرة العقبة وانما - [00:09:23](#)
قال مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة لان السورة التي تضمنت ذكر اعمال الحج ومنه رمي الجمار في قول الله تعالى واذكروا الله
في ايام معدودات فان ذكر الله تعالى - [00:09:42](#)

في ايام معدودات يشمل المبيت ورمي الجمار. وهنا مسألة نبه اليها بعض المفسرين من لطيف العلم ان تذكر وتستحضر. ان اهل العلم
ان القرآن في ذكر احكام العبادات يركز على ذكر رح العباداة. ومقصودها - [00:10:00](#)
واهم ما فيها ولا يذكر التفاصيل بل التفاصيل يأتي بيانها في السنة ولذلك لم يذكر في الصلاة في القرآن تفاصيل الركوع والسجود
وعدد الركعات انما ذكر اقامته وانها لذكر الله عز وجل كما قال تعالى في الصلاة ولذكر الله اكبر في في الزكاة - [00:10:26](#)

لم يذكر لم يذكر الله عز وجل تفاصيل الاموال التي تجب فيها الزكاة ولا مقدار النصاب في الزكاة. ولا مقدار الواجب في تلك الاموال.
بل امر بايتاء الزكاة على وجه العموم - [00:10:55](#)
وبين غرضها وغايتها فقال على سبيل المثال خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها فالقرآن يأتي بروح العباداة مقصودها غايتها
واما تفاصيلها فتأتي في السنة. الصوم يقول الله تعالى يا ايها الذين - [00:11:12](#)

امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. تفاصيل المفطرات على وجه اسحاق وذكر احكام الصيام على
وجه التفصيل جاءت السنة. وان كان قد جاء كثير منها في كلام النبي صلى الله في كلام - [00:11:32](#)

الله عز وجل لكن الذي ركزت عليه الايات واعتنت به هو ذكر رح الصيام وهو التقوى الحج ايضا تأمل الحج. ما الذي ذكره الله تعالى من اعمال الحج؟ ذكر جملة من الاعمال لكنه يعيد - [00:11:54](#)

ييدي ويرجع الى ذكر مقصود الحج وهو اقامة ذكر الله وتحصيل التقوى يقول الله تعالى الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رقت ولا فسوق ولا جداية في الحج وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا فان خير الزاد - [00:12:14](#)

التقوى واتقوني يا اولي الباب. ثم يقول ليسوا وليس عليكم ليس عليكم جناح ان تبدأوا فضلا من ربكم الى اخر ما ذكر من استغفاره وذكره عند المشعر الحرام وذكره بعد ذلك ودعائه ثم عاد فقال واذكروا الله في ايام معدودات - [00:12:35](#)

من تعجل في يومين فلا اثم عليه متأخرا فلا اثم عليه لمن اتقى ثم عاد الى التذكير بالتقوى فقال واتقوا الله واعلموا انكم اليه تحشرون. اذا الملاحظ لسياق القرآن فيما يتعلق - [00:12:55](#)

العبادات والاحكام انه يركز في الذكر على روح العبادة. على مقصودها الاعظم على الذي ينبغي ان يعتني به من يشتغل عبادة الله عز وجل لا على تفاصيلها فان تفاصيلها جاءت السنة ببيانها وايضاها - [00:13:15](#)

نعم رواه رحمه الله باب يكبر مع كل حصى. قاله ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم. وساق بإسناده عن الأعمش قال سمعت الحجاج يقول اول على المنبر السورة التي يذكر فيها البقرة. والسورة التي يذكر فيها ال عمران - [00:13:38](#)

وسورة التي يذكر فيها النساء. قال فذكرت ذلك لابراهيم. فقال حدثني عبد الرحمن وعليكم يا سيدنا انه كان مع ابن مسعود رضي الله عنه حين رمى جرة الكعبة فاستغفر الوادي - [00:14:10](#)

اه ورماه بسبع حصيات يكبر مع كل حصى. ثم قال منها هنا والذي لا والذي لا اله خيره قام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم فهب يكبر مع كل حصى. هذا الباب بيان ما الذي يسن - [00:14:30](#)

من الذكر مع التكبير التكبير يا اخواني قصده ومرظه اقامة ذكر الله فهو امتثال لما امر الله تعالى به في قوله واذكروا الله في ايام معدودات فالمقصود من ذكر الله من التكبير من الرمي - [00:15:08](#)

اقامة ذكر الله قد جاء النص على ذلك فيما رواه اصحاب السنن من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الطواف بالبيت. وبين الصفا والمروة - [00:15:28](#)

ورمي الجمار لاقامة ذكر الله. فهذا هو المقصود. ومن المهم وانت قد جئت الى هذه البقعة المباركة وتكلفت ما تكلفت من مال وجهد ان تعرف لماذا جئت انت جئت لاقامة ذكر الله - [00:15:44](#)

فاحرص على تحقيق المقصود. كثير من الحجاج يعتني بالصورة والشكل الحقيقية انه كثير من الناس من الحجاج وغيرهم يعتنون بالصورة والشكل على حساب المقصود والاصل. هذا لا يعني ان الصورة والشكل غير مهمة. لا ينبغي ان تأتي بالروح - [00:16:02](#)

الصورة والشكل لكن لا يكن عنايتك بشكل العبادة اهم من اصولتها اهم من عنايتك بروحها مضمونها فان المقصود بالعبادات ذكر الله. لذلك ذكر المذكر المصنف رحمه الله في بيان المقصود من رمي الجمار انه لاقامة ذكر الله قال باب باب يكبر مع كل حصاة -

[00:16:26](#)

كبر يعني يقول الله اكبر مع كل حصاة اي عند رمي كل حصاة وهذه الترجمة تفيد فائدتين والفائدة الاولى مشروعية التكبير عند الرمي والفائدة الثانية ان الرمي لا يجوز ان يكون جملة واحدة. بل لا بد ان يكون متفرقا. لانه - [00:16:52](#)

مع كل حصاة. ومعنى هذا انه لا يجمع الرمي مرة واحدة. ياخذ سبع حصيات ويرميها مرة واحدة. بل يرمي كل حصاة على وجه الانفراد يقول رحمه الله قال ابن عمر رضي الله تعالى عنه عن قالهن قال ابن عمر رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال ايش؟ الضمير يعود الى اي شيء - [00:17:17](#)

الى التكبير مع كل حصاة. وهذا سيأتي مبينا في الباب الذي يأتي قال بعد ذلك ساق المصنف بعد ذلك باسناده عن الأعمش قال سمعت الأعمى سليمان بن مهران وهو من كبار التابعين. قال سمعت الحجاج - [00:17:42](#)

والمراد بالحجاج هنا الحجاج بن يوسف يقول على المنبر اي يبين على المنبر ولا ندري اي اي منبر يريد. انما اراد انه سمعه وهو

يخطب. يخطب الناس يقول السورة التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها ال عمران والسورة التي يذكر فيها النساء يعني كان - [00:18:03](#)

الحجاج لا يسمى السور باسمائها فيقول سورة البقرة سورة النساء سورة ال عمران انما يقول السورة التي يذكر فيها البقرة. السورة التي يذكر فيها ال عمران وكان ينهى عن ان تسمى السور بتلك الاسماء. ويقول لا تقولوا سورة البقرة انما قولوا السورة التي يذكر فيها البقرة - [00:18:37](#)

وهذا لرأى رآه والحجاج ليس من اهل العلم الذين يؤخذ عنهم ولو هو من اهل العدل والفقه بل كان ظالما جبارا سيء الذكر امره الى الله لكن الاعمش لما سمع هذا اراد ان يستفصل - [00:19:05](#)

هل ما قاله الحجاج مبني على اصل يقول فذكرت ذلك لابراهيم ذكرت ذلك اي ذلك الكلام الذي سمعه من الحجاج في انه لا تسمى السور باسماء باسماء المشهورة انما تسمى بما ذكر فيها في السورة - [00:19:30](#)

والتي ذكر فيها البقرة السورة التي فيها ال عمران وما الى ذلك. يقول فذكرت ذلك لابراهيم وهو ابراهيم النخعي من كبار طلابي وتلاميذي عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه. فقال حدثني - [00:19:53](#)

اجابه باثر ابراهيم النخعي اجاب الاعمش في سؤال هل يصلح ان تسمى السور بالاسماء التي وردت فيها فيقال سورة النساء سورة البقرة سورة مريم سورة ال عمران هل يصلح هذا - [00:20:08](#)

او لا؟ فاجابه فقال حدثني عبد الرحمن ابن يزيد انه كان مع عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه حين رمى جمرة العقبة فاستبطن الوادي اي دخل في بطن الوادي هذا معنى استبطن الوادي. حتى اذا حاذ بالشجرة وكان ثمة شجر كان عند العقبة شجرة - [00:20:29](#)

اعترضها فرمى اعتراضها اي وقف معترضا عندها فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصة ثم قال هنا الشاهد في جواب الاعمش عما سأل عنه ثم قال من ها هنا اي من هذا المقام - [00:20:55](#)

والذي لا اله غيره قسم لتأكيد الخبر قسم لتأكيد الخبر والقسم ليس ليس من دواعيه تكذيب المتحدث فقد يقسم الصادق لا لاجل توهم الكذب في كلامه بل لتأكيد كلامه ومنه قسم الله في كثير من آيات الكتاب الحكيم - [00:21:14](#)

لتأكيد ما اخبر به او ما وعد به جل في علاه. منها هنا والذي لا اله غيره قام الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم فاجابه بان تسمية سورة البقرة بهذا الاسم مما جرى عليه كلام - [00:21:43](#)

عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه وهو من هو في الفقه والعلم وجلالة القدر وفي اتقان القرآن على وجه الخصوص حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يقرأ القرآن غضا طريا كما انزل - [00:22:08](#)

فليقرأه على قراءة ابن ام عبد. يريد بذلك عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اما الادلة من السنة فهي اكثر من ذلك ففي ما رواه الامام مسلم في صحيحه - [00:22:26](#)

من حديث ابي سلام عن ابي امامة الباهلي رضي الله تعالى عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اقرأوا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه - [00:22:43](#)

اقرأوا القرآن اي اكتروا من قراءته و تدبر آياته والنظر في معانيه والعمل به. لان القراءة الحقيقية هي ما اقتضى عملا فهما وعملا. فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه ولك من شفاعته القرآن بقدر صحبتك له - [00:23:04](#)

فاذا طالت صحبتك للقرآن كان كانت نصيبك من شفاعته القرآن اعظم ثم قال والشاهد هنا اقرأوا الزهراوين البقرة وال عمران فسامهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبقرة وال عمران فدل ذلك على ان ما توهمه الحجاج من عدم - [00:23:25](#)

جواز وصلاحيه تسمية السور بما ذكر فيها انه خلاف السنة وخلاف ما جرى عليه واصحاب النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فيجوز ان تسمى السور بما ذكر فيها البقرة ال عمران النساء المائدة كل - [00:23:54](#)

هذه الاسماء اشارة لما ذكر في ثنايا السورة والشاهد في هذا انه قال يكبر مع كل حصاد. وهنا وهو شاهد الباب انه يكبر مع كل حصاد شاهد للترجمة قوله كبر مع كل حصاد اي يكبر عند رمي كل حصة فيصلح في - [00:24:18](#)

المعية هي المقارنة فلان مع فلان اي قارنه. فالتكبير مع الرمي هو المقارنة لكن لا يلزم ان تكون المقارنة موافقة او سابقة او لاحقة
فيصبح ان يقول الله اكبر هذا مع كبر مع الرمي ويصلح ان يقول الله اكبر. هنا كبر ورمى. ويصلح ان يقول - [00:24:43](#)
الله اكبر رمى وكبر فكل هذا يصدق عليه انه كبر ايش مع كل حصة كبر مع كل حصة فلو تقدم او تقارن او تأخر كل ذلك يتحقق به
انه كبر مع كل حصة. وانما قلنا هذا لاجل الا يشكل عليك ما جاء في حديث عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه - [00:25:12](#)
في وصفه رمى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم حيث قال وكان يكبر اثر كل حصة اثر والاثر هو العقل اي انه يرمي الله اكبر الله
اكبر فيكون التكبير عقب - [00:25:42](#)
الرمي فنقول لا حرج في التكبير ان يكون مقارنا للرمي ان يكون سابقا له ان يكون لاحقا له فان الجميع يصدق عليه انه كان يكبر مع
كل حصة نعم والتكبير سنة - [00:26:01](#)
ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم الاخلال به لا يفوت صحة الرمي بل الرمي صحيح ولو لم يكبر بمعنى انه لو رمى دون ان يكبر
رمى سبع حثيات ادى ما عليه - [00:26:25](#)
لكن التكبير سنة وهذا محل اتفاق لا اعلم فيما وقفت عليه ان احدا من اهل العلم قال ان الرمي لا يصح اذا لم يقتصر بالتكبير فهل
يسمي يقول بسم الله او الله اكبر؟ لم ينقل ذلك فيما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما نقل عنه وروي - [00:26:45](#)
لا يقتصر على التكبير فهو الثابت من سنته صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:27:05](#)